ليسند قراءته ولا ثواب فيها والتمسوا اطلبوا وفي رواية للبيهقي بدل اتبعوا
بدل التمسوا غرايبه اي [illegible] الفاظه [illegible] يحتاج البحث عنها
في اللغة او فرايضه وحدوده وقصصه [illegible] امثاله و[illegible]
والاخرين قال الغزالي ولا يعرفه الا من طال في تدبر كلماته فكره
وصفاته فيه حتى تشهد له كل كلمة منه بانه كلام جبار قاهر مالك
قادر وانه خارج عن حد استطاعة البشر واكثر اسرار القران
مخباة في طي القصص والاخبار فكن حريصا على استنباطها لينكشف
لك مما فيه من العجايب انتهى وفيه انه يجب ان يتعلم من النحو
ما يفهم به القران والسنة لتوقف ما ذكر عليه ش ك هب عن ابي
هريرة قال ك صحيح عند جماعة ورده الذهبي فقال مجمع على
ضعفه وتبعه العراقي فقال سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه
متروك وقال المناوي فيه ضعيفان •

اعربوا الكلام اي تعلموا اعرابه قيل والمراد به هنا ما يقابل اللحن
كي تعربوا القران اي لاجل ان تنطقوا به سليما من غير لحن وروى
الموهبي ان عمر مر بقوم رموا رشقا فاخطؤا فقال ما اسوا رميكم
فقالوا نحن متعلمين فقال لحنكم اشد علي من سوء رميكم وهذا
الحديث وما قبله لا يعارضه الحديث المار اذا قرا القاري فاخطا
او لحن الخ لانه فيمن عجز او فقد معلما كما مر ابن الانباري ابو بكر
في كتاب الوقف والابتدا والموهبي في كتابه فضل العلم كلاهما
عن ابي جعفر معضلا هو ابو جعفر الانصاري الذي قال رايت ابا بكر
وراسه ولحيته كانهما جمر الغضا •

اعرضوا بفتح الهمزة وكسر الراء من العرض حديثي على كتاب الله اي
قابلوا ما في حديثي من المامورات والمنهيات وجميع الاحكام وجوبا
او ندبا على احكام القران فان وافقه فهو دليل على انه مني اي
ناشي عني وانا قلته اي وهو دليل على اني قلته اي اذا لم يكن في ذلك
الخبر ينسخ للكتاب وهذا لا يتاتى الا لمن له منصب الاجتهاد في
الاحكام طب عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في الاصل وضعيف •

اعرضوا علي رقاكم جمع رقية بالضم وهي العوذة والمراد ما كان يرقى به
في الجاهلية استاذنوه في فعله فقال اعرضوها علي اي لاني العالم
الاكبر المتلقي عن معلم العلما ومفهم الحكما فلما عرضوا عليه قال لاباس

بالرقى

بالرقى اي [illegible] جايزة ما لم يكن فيه اي فيما رقي به شرك اي شي
يوجب اعتقاده الكفر او شي من كلام اهل الشرك الذي لا يوافق
الاصول الاسلامية فان ذلك محرم ومن ثم منعوا الرقى بالعبراني
والسرياني ونحو ذلك مما جهل معناه خوف الوقوع في ذلك قال
ابن حجر وقد اجمعوا على جواز الرقى بشروط ثلاثة ان يكون
بكلامه تعالى او اسمايه او صفاته وان تكون بالعربي او بما يعرف
معناه وان يعتقد ان الرقية لا توثر بذاتها بل بتقديره تعالى
وفيه ان على المفتي ان يسال المستفتي عما ابهم في السوال قبل الجواب
م د عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول
الله كيف ترى في ذلك فذكره وهذا استدركه الحاكم فوهم •

اعرضوا بهمزة مقطوعة مفتوحة وامكسورة من الاعراض يقال
اعرضت عنه اضربت ووليت اي ولوا عن الناس اي لا تتبعوا احوالهم
ولا تبحثوا عن عوراتهم الم تر استفهام انكاري اي الم تعلم انك ان
ابتغيت بهمزة وصل فموحدة ساكنة فمثناة فوق فمعجمة كذا بخط
المولف في الصغير وجعله في الكبير اتبعت بفوقية فموحدة فمهملة
من الاتباع والمعنى واحد ولعلهما روايتان الريبة بكسر الراء
وسكون المثناة التحتية في الناس اي التهمة فيهم لتعلمها وتظهرها
افسدتهم اي اوقعتهم في الفساد او كدت اي قاربت تفسدهم لوقوع
بعضهم في بعض بنحو غيبة او لحصول تهمة لا اصل لها او هتك عرض
ذوي الهيئات المامور باقالة عثراتهم وقد يترتب على التفتيش من
المفاسد ما يربو على تلك المفسدة التي يراد ازالتها والحاصل
ان الشارع ناظر الى الستر مهما امكن والخطاب لولاة الامور ومن
في معناهم بدليل الخبر الاتي ان الامير اذا ابتغى في الناس الحديث قال
الحرالي والاعراض صرف الشي العرض التي هي الناحية طب عن معاوية
ابن ابي سفيان الاموي من مسلمة الفتح مات سنة ستين عن ثمان
وسبعين سنة واسناده حسن ورواه عنه ايضا ابو داود باسناد
صحيح بلفظ انك ان ابتغيت عورات المسلمين افسدتهم او كدت
ان تفسدهم قال النووي حديث صحيح •

اعرفوا بهمزة مفتوحة من عرف الشي اذا تحققه وعلمه اي تعرفوا ايها
الناس ندبا انسابكم جمع نسب وهو القرابة اي تعرفوها وافحصوا
عنها وتعلموها تصلوا ارحامكم اي لتصلوا ارحامكم او لان ذلك

Copyright ... University